

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٥٥) لسنة ٢٠١٩
بإعادة تشكيل لجنة التظلمات من قرارات الاستملاك والتثمين

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:
بعد الاطلاع على القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،
وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط
العمراني، المعدل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،
وعلى القرار رقم (١٤) لسنة ٢٠١١ بشأن تشكيل لجنة التظلمات من قرارات الاستملاك
والتثمين، ونظام عملها وتعديلاته،
وعلى القرار رقم (٧١) لسنة ٢٠١٨ بشأن إعادة تشكيل لجنة التظلمات من قرارات
الاستملاك والتثمين،
وبعد التنسيق مع الجهات المعنية بترشيح ممثلها،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشئون البلديات،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنصي البند (٦) من المادة الأولى من القرار رقم (٧١) لسنة ٢٠١٨ بشأن إعادة
تشكيل لجنة التظلمات من قرارات الاستملاك والتثمين، النص الآتي:
٦- المهندس/ علياء يوسف رحمة مستشار تطوير الأراضي
عضواً

المادة الثانية

على وكيل الوزارة لشئون البلديات تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره
في الجريدة الرسمية.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ١٢ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١٥ يوليـو ٢٠١٩م